وتصلبه بما شهد عليه من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه
وسلم وتشميته اياه اثناء مناظرته باليتيم وقتل حيدره
وزعمه ان زيده لم يكن قصد او لو قدر على الطيبات اكلها
الى اشباه لهذا اوافتى فقهاء القيروان وآصحاب سحنون
بقتل ابراهيم الغزاري وكان شاعرا مقتضبا في كثير
من العلوم وكان ممن يحضر مجلس القاضي ابي العباس بن
طالب للمناظرة فرفعت عليه امور منكرة من هذا الباب
في الاستهزاء بالله تعالى وآنبيائه وتبيينا صلى الله عليه
وسلم فاحضره القاضي يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء فامر
بقتله وصلبه فطعن بالسكين وصلب متمكنا ابزل
واحرق بالنار وحكى بعض المورخين انه لما رفعت
خشبته وزالت عنها الايدي استقامت وحولته عن
القبلة فحكمت آية للجميع وكبر الناس وجاء كلب فولغ
في دمه فقال يحيى بن عمر صدق رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذكر حديثا عنه عليه الصلوة والسلام انه قال
لا يلغ الكلب في دم مسلم وقال القاضي ابو عبد الله
بن المرابط رح قال ان النبي صلى الله عليه وسلم يلزم
بستتاب فان تاب والا قتل لان تنقص اذ لا يجوز
ذلك عليه في خاصة اذ هو على بصيرة من امره ويقين
من عصمته وقال حبيب بن ربيع الغرناطي مذهب
مالك واصحابه انه من قال فيه عليه الصلوة والسلام

الصلاة

الصلاة والسلام عافيه ينقض قتل دون استتابة وقال
بن عتاب الكتاب والسنة موجبان ان من قصد النبي
صلى الله عليه وسلم باذى او نقص صريحا او معرضا وان
قل فقتله واجب فهذا الباب كله على هذه العلى استتاب و
تنقصا يجب قتل قائله لم يختلف في ذلك متقدمهم
ولا متاخرهم وان اختلفوا في حكم قتله على ما انزنا اليه
ونبينه وكذلك اقول حكم من قصده وغيره برعاية الفهم
او السهو او النسيان او السكر او غلا صياح رح او
يزيغه بعض جيوشه او اذى من عدوه او شدة من زمنه
او بالميل الى نسائه فحكم هذا الكلي كمن قصد به نقصه القتل
وقد مضى مذاهب العلماء في ذلك وبيان ما يدل عليه

فصل في الحجة في ايجاب قتل سبه او عابه عليه
الصلوة والسلام فمن القرآن لعنه الله تعالى له في
الدنيا والآخرة وقرانه تعالى ازاه باذاه ولا خلاف في
قتل من سب الله تعالى وان اللعن انما يستوجبه من
هو كافر وحكم الكافر القتل فقال تعالى ان الذين يؤذون
الله ورسوله الآية وقال في قاتل المؤمن مثل ذلك فمن
لعنه في الدنيا القتل قال الله تعالى ملعونين اينما
ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا وقال في المحاربين
وذكر عقوبتهم ذلك لهم خزي في الدنيا وقد يقع
القتل بمعنى اللعن قال الله تعالى قتل الخراصون

Copyright King Saud University